

التصويت والمصادقة على الميزانية العامة للدولة

يودع مشروع قانون المالية السنوي أمام المجلس الشعبي الوطني قبل 07 أكتوبر كآخر أجل من السنة الجارية، ليتم عرضه على لجنة المالية والميزانية بغرض الدراسة والإثراء من خلال جلسات يحضرها الوزير المكلف بالمالية، الذي يقدم توضيحات بخصوص مشروع قانون المالية. كما يمكن للجنة أن تستعين بخبراء في الدراسة والتحليل بالإضافة إلى إمكانية طلب ما تراه ضروريا من بيانات ومعلومات.

تقوم لجنة المالية والميزانية بإعداد تقرير حول مشروع قانون المالية، يتضمن كل الملاحظات والتعديلات المقترحة، وترفع تقريرها إلى المجلس للمناقشة. وفي هذه المرحلة يتم عرض مشروع قانون المالية أمام أعضاء المجلس الشعبي الوطني من طرف الوزير المكلف بالمالية، ثم يليه مقرر لجنة المالية والميزانية لتقديم تقريره حول مشروع قانون المالية.

أما عن المناقشة فتكون من خلال مراحل مختلفة، إذ في مرحلة أولى تكون المناقشة عامة حول السياسة الاقتصادية والاجتماعية للحكومة. وفي مرحلة ثانية، تناقش الميزانية بشكل تفصيلي، ويمكن لنواب البرلمان اقتراح تعديلات ومناقشتها مع الوزير المعنى شريطة أن لا يكون موضوع هذه التعديلات أو الاقتراحات التخفيض في الموارد العمومية أو زيادة في النفقات العمومية إلا إذا كان هذا الاقتراح أو الإجراء مرفوقا بتدابير تسهيل الزيادة في إيرادات الدولة أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترن إنفاقها.


كما تجدر الإشارة إلى أن لجنة المالية والميزانية تقوم بتسجيل وجمع كافة التدخلات والتعديلات المقترحة من طرف النواب، بالإضافة إلى توضيحات ممثلي الحكومة لعرضها أمام لجنة الصياغة النهائية بعد التصويت عليها. تكون إيرادات الميزانية العامة للدولة موضوع تصويت إجمالي. وتكون النفقات مهما كانت طبيعتها بما فيها تلك المتعلقة بالحسابات الخاصة للخزينة موضوع تصويت إجمالي. في حالة ما إذا كان تاريخ المصادقة على قانون المالية للسنة لا يسمح بتطبيق أحكامه بحلول تاريخ أول جانفي من السنة المعنية، فإنه:

- (1) يستمر في تنفيذ إيرادات ونفقات الميزانية العامة للدولة بصفة مؤقتة حسب الشروط الآتية:
 - أ- بالنسبة للإيرادات، وفقاً لنسب وكيفيات التحصيل السارية، تطبقاً لقانون المالية السابق،
 - ب- بالنسبة لنفقات المستخدمين ونفقات سير المصالح وأعباء ديون الدولة ونفقات التحويل، في حدود 1/12 شهرية وخلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من مبلغ الاعتمادات المالية المفتوحة بعنوان السنة المالية السابقة،
 - ت- بالنسبة لنفقات الاستثمار ونفقات العمليات المالية في حدود 1/4 الاعتمادات المالية المفتوحة حسب كل وزارة وحسب كل أمر بالصرف كما تم توزيعها في السنة المالية السابقة.
- (2) يستمر في تنفيذ الحسابات الخاصة للخزينة وفقاً للأحكام التشريعية والتنظيمية التي تحكمها قبل بداية السنة المالية الجديدة.

يصادق المجلس الشعبي الوطني على مشروع قانون المالية في مدة أقصاها 47 يوماً ابتداء من تاريخ إيداعه ويصادق مجلس الأمة على النص المصوت عليه خلال أجل أقصاه 20 يوماً، وفي حالة الخلاف بين الغرفتين، يتم تشكيل لجنة متساوية الأعضاء للبت في نقاط الخلاف في أجل 08 أيام.

وببناء على ذلك فإن البرلمان يصادق على قانون المالية في أجل أقصاه 75 يوماً من تاريخ إيداعه، وفي حالة عدم المصادقة عليه في الآجال المحددة، يصدر رئيس الجمهورية مشروع قانون المالية الذي قدمته الحكومة بأمر رئاسي. أما في الحالات العادلة فيصدر رئيس الجمهورية قانون المالية في نهاية شهر ديسمبر من كل سنة على أن يتم نشره في الجريدة الرسمية.

مخطط إعداد الميزانية والمصادقة عليها



ملاحظة

بعد إيداع مشروع قانون المالية لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني، يبلغ تحضير ميزنة الاعتمادات ومناصب الشغل مرحلة متقدمة من التحكم والتأكد، وعليه تدخل البرمجة مرحلة نشطة ابتداء من منتصف شهر أكتوبر إلى غاية 15 ديسمبر من السنة (ن-1)